[97] وآله) هاتين الركعتين ؟ قال: لا، قلت: ولم ؟ قال: لان رسول ا (صلى ا عليه وآله) كان يأتيه الوحي، وكان يعلم أنه هل يموت في هذه (1) الليلة أم (2) لا، وغيره لا يعلم، فمن أجل ذلك لم يصلهما، وأمر بهما. أقول: وتقدم أنه (عليه السلام) كان يصليهما (3)، ويأتي ما يدل عليه (4)، فيظهر أنه كان يصليهما مدة ويتركهما مدة. [4611] 9 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال): عن حمدويه وإبراهيم ابني نضير، عن محمد بن عيسى، عن هشام المشرقي، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث - قال: إن أهل البصرة سألوني فقالوا: إن يونس يقول: من السنة أن يصلي الانسان ركعتين وهو جالس بعد العتمة ؟ فقلت: صدق يونس. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 30 - باب استحباب صلاة ألف ركعة في كل يوم وليلة، بل كل يوم وكل ليلة إن أمكن. [4612] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: إن استطعت أن تصلي في كل يوم ألف ركعة فصل، إن عليا (عليه السلام) كان في آخر عمره يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة، الحديث.

_____ (1) في نسخة: تلك - هامش المخطوط -. (1) في الاصل عن نسخة: أو. (3) تقدم في الحديث 4 و 9 من الباب 13 من هذه الابواب. (4) يأتي في الحديث 6 من الباب 7 من أبواب نافلة شهر رمضان. 9 - رجال الكشي 2: 784 / 934. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 13 وفي الحديث 1 من الباب 27 من هذه الابواب. (2) يأتي ما يدل عليه في الحديث 15 من الباب 44 من أبواب المواقيت. الباب 30 فيه 9 أحاديث 1 - التهذيب 3: 63 / 215، أورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 5 من أبواب نافلة شهر رمضان. (*)
